

6784 - حديث : (أَسْرُوا الْخُطْبَةَ وَأَعْلَمُوا النِّكَاحَ)

السؤال

ما مدى صحة الحديث : (أَسْرُوا الْخُطْبَةَ وَأَعْلَمُوا النِّكَاحَ) ؟ أنا أقصد الخطبة فقط ليس العقد . هل يفضل عدم إقامة حفل للخطوبة ؟ أنا أعلم أن إعلان العقد أو النكاح واجب ولكن ماذا عن الخطبة ؟.

الإجابة المفصلة

هذا الحديث رواه الديلمي في مسند الفردوس بلفظ : (أَظَهَرُوا النِّكَاحَ وَأَخْفُوا الْخُطْبَةَ) وهو حديث ضعيف ، ضعفه الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (2494) ، وفي ضعيف الجامع الصغير (922) .

لكن الجملة الأولى منه صحت بلفظ : (أَعْلَمُوا) .

فقد روى أحمد عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أَعْلَمُوا النِّكَاحَ) والحديث حسن الألباني في إرواء الغليل (1993) .

وإعلان النكاح بمعنى الإشهاد عليه واجب عند جمهور العلماء ، بل هو شرط من شروط صحة النكاح ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (لا نكاح إلا بولي وشاهد عدل) رواه البهقي من حديث عمران وعائشة ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (7557) .

وقد استحب بعض العلماء إخفاء الخطبة خوفاً من الحسدة الذين يسعون للإفساد بينه وبين أهل المخطوبة . كما في " حاشية العدوى على شرح مختصر خليل " (3/167) .

ويشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم : (اسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكَتْمَانِ ، فَإِنْ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ) رواه الطبراني وصححه الألباني في صحيح الجامع (943) .

وهذا ليس خاصاً بالخطبة ، بل ينبغي للإنسان أن لا يظهر نعمة الله عليه أمام من يحسده عليها .

وأما إقامة حفل للخطوبة فهو من الأمور التي اعتادها كثير من الناس ، ولا حرج في ذلك إن شاء الله تعالى .

مع مراعاة أنه يجب التقييد بالأحكام الشرعية في هذا الحفل ، فلا يحصل فيه اختلاط بين الرجال والنساء ، أو استعمال الآلات الموسيقية عدا الدف ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في استعماله في الأعراس .

والله أعلم .